

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

2676-1742:Eissn

فواعل الحكامة وتكريس مقومات دولة القانون في الجزائر: أية مشاركة؟ أية نتيجة؟

**The actors of governance and the consolidation of the components of the
‘rule of law in Algeria: any participation? any result**

يوسفى علاء الدين*

المركز الجامعي سي الحواس بركة، (الجزائر)، Alaedine.youcefi@univ-msila.dz

تاريخ النشر: 2022/12/01	تاريخ القبول: 2022/08/12	تاريخ إرسال المقال: 2022/06/09
-------------------------	--------------------------	--------------------------------

* المؤلف المرسل

الملخص:

في إطار الانفتاح السياسي والاقتصادي الذي شهدته الجزائر أصبح لفواعل الحكامة (مجتمع مدني فعال، قطاع الخاص تنافسي) دورا أساسيا في ترقية الخدمة العمومية ونشر مبادئ ومقومات دولة القانون باعتبارها قطاعات وفواعل جديدة يمكن تمييزها عن الدولة، لذا نجد اهتمام الجزائر بدا جليا بهذا الدور الداعم والمساند لدور الدولة في مسار بناء دولة القانون.

وبذلك تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور فواعل الحكامة في الجزائر، والمعوقات التي تقف في مسار اعتمادها كطرف مشارك في بناء دولة القانون وتكريس مقوماتها وقيمها بالجزائر.

الكلمات المفتاحية: الحكامة، فواعل الحكامة، دولة القانون، الجزائر.

Abstract:

In the framework of the political and economic openness witnessed by Algeria, effective governance, a competitive private sector, has become an essential role in the promotion of public service and the dissemination of the principles and elements of the rule of law as new sectors and actions that can be distinguished from the state. The role of the State in the process of building the rule of law.

This paper aims at shedding light on the role played by governance in Algeria and the obstacles that stand in the way of its adoption as a party involved in building the rule of law and consolidating its values and values in Algeria.

Keywords: Governance, Actors of governance, state of law, Algeria.

مقدمة: (لا مجتمع إلا وبه قانون) مقولة أطلقها فقيه روما القديمة **شيشرون** فالقانون ليس وليدة اليوم وإنما منذ بدء الخليقة بدأت حاجة الإنسان إلى قواعد سلوكية ينظم بها حياته ويرى بها حدود حريته، بحيث لا تتجاوز هذه الحرية إلى حدود حرية الآخرين.¹

من أولى التحديات التي تقف أمام الجميع في التطلع لبناء الجزائر الجديدة هو القدرة على إقامة دولة القانون والذي يثير الكثير من الإشكاليات والمصاعب التي عمت البنى الفوقية والتحتية للجزائر بما في ذلك إمكانية تأهيل الأجيال الناشئة التي عانت من إرهابات مرحلة ما قبل الاحتلال وامتدادها تأهيلا نفسيا واجتماعيا عبر أسس ومناهج تربوية وثقافية ومناخات اقتصادية تستطيع ملئ الفراغات القيمة التي أحدثتها عصر العولمة وقشوره الطارئة على المجتمع الجزائري، إن نقطة الانطلاق أو البدء في بناء دولة القانون تعتمد على فواعل الحكامة الجيدة (مجتمع مدني فعال، قطاع الخاص تنافسي)، إشراك هذه الأخيرة يصب بشكل مباشر في اتجاه تكريس مقومات دولة القانون ومن أهم أدوارها عبر دورها في تحسين جودة أداء الخدمة العمومية والارتقاء بحقوق المرأة الجزائرية ومشاركتها في الحياة العامة والسياسية، نشر ثقافة التسامح والحوار واحترام الآراء الأخرى.

وبناء على ما تقدّم يمكن حصر البحث في هذه الدراسة في طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تسهم فواعل الحكامة في تكريس مقومات دولة القانون في الجزائر؟

في معرض الإجابة على هذه الإشكالية سنحاول تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية المتعلقة بالحكامة، ودولة القانون.

المبحث الثاني: إرساء مقومات دولة القانون في الجزائر: أي دور لفواعل الحكامة؟

المبحث الثالث: قراءة في المعوقات التي تواجه فواعل الحكامة وانعكاساتها على بناء دولة القانون بالجزائر.

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية المتعلقة بالحكامة، ودولة القانون

اختلفت وتعددت تعريف الحكامة ودولة القانون وذلك نظرا لتطور المفهومين من فترة لأخرى، واختلاف وجهة النظر إليهما بين الباحثين والهيئات والمنظمات الدولية.

المطلب الأول: الحكامة.. المفهوم وأهم فواعلها الرئيسية.

يعتبر مصطلح الحكامة من أهم المصطلحات التي تم تداولها في الحقل التنموي منذ نهاية الثمانينات، حيث تم استعماله لأول مرة من طرف البنك الدولي في سنة 1989، وعليه سنحاول من خلال هذا المطلب الإشارة إلى تعريف الحكامة، وكذا التطرق إلى مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية التي تقتضي الحكامة وجودها.

الفرع الأول: تعريف الحكامة:

إذا حاولنا تعريف أو تحديد المقصود بالحكامة نجد أنه من الصعب الاتفاق حول تعريف موحد ودقيق للحكامة نتيجة تعدد الآراء والأفكار حول هذا المصطلح لذا سنحاول تناول بعض التعاريف لهذا المفهوم.

ينبغي أن نشير إلى أن هناك إشكالية على صعيد ترجمة المفهوم ونقل المصطلح من اللغتين الانجليزية أو الفرنسية إلى اللغة العربية، حيث اتفقت معظم الدراسات على عدم وجود ترجمة واحدة متفق عليها، بحيث تمت ترجمته إلى العديد من الكلمات منها: إدارة الحكم والإدارة المجتمعية والحكم الواسع والحكم العام، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، الحوكمة، الحكمانية، الحاكمية، الحكم، كوفرننس، المحكومية.²

لقد اختلفت وتعددت التعاريف لهذا المفهوم ولذا سنشير إلى بعضها:

ينظر إلى الحكامة من طرف محمد سيد أحمد على أنها: "تعبير عن أشياء ما، يتقرر كنظام حكم دون تخطيط مسبق ودون رسم أو تحليل لنظام معين، فهو نظام ينبع من الضرورة وليس نظاما يتقرر وفق تصور سابق، وهو يستخدم تعبير الحكم العولمي تعبيرا عن نظام حكم في ظل نظام ليس هو نظام الدول القومية".³

بينما ينظر إلى الحكامة من طرف الحسن ايت الفقيه الحكامة على أنها: "سيرورة لبناء آلية الشفافية والمشاركة والفعالية والنجاعة والالتزام بمبادئ التعاقد والمساءلة في إطار احترام القوانين، وذلك من أجل استرجاع الثقة في المؤسسات وتحقيق التنمية على المستوى الوطني والمحلي بواسطة هياكل تنظيمية تتيح اتخاذ القرارات بصورة تشاركية مع اعتماد آلية التخطيط الاستراتيجي والتتبع والتقييم".⁴

أما المفكرين الأجانب الذين عرفوا المصطلح نجد **ماركو Marcou** فيرى أن "الحكامة هي الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية، والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص، وكذا المؤسسات العمومية والجماعات أو التجمعات الخاصة بالموظفين أو أشكال أخرى من الأعوان، يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة".⁵ يبرز هذا التعريف أهمية إشراك جميع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين في الدولة من هيئات عمومية وقطاع خاص ومجتمع مدني في رسم السياسات العمومية.

أما فوكوياما *Fukuyama* فيرى أن الحكامة تمثل: " قدرة الحكومة على وضع وتنفيذ القواعد، وتقديم الخدمات، بغض النظر عما إذا كانت تلك الحكومة ديمقراطية أم لا".⁶

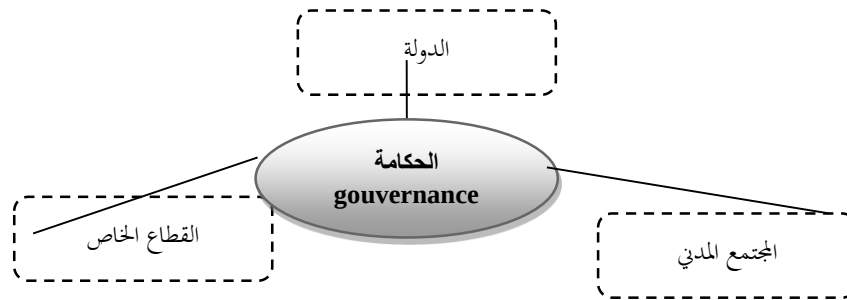
وعرّفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنها: " حالة تعكس تقدم الإدارة وتطويرها أيضا من إدارة تقليدية إلى إدارة تتجاوب مع متطلبات المواطنين، وتستخدم الآليات والعمليات المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة من المشاريع بشفافية ومسؤولية أمام المواطنين".⁷

وفي الأخير فإن الحكامة هي " مجموعة من العمليات والممارسات المتعلقة بتدبير وتسيير الشؤون العامة في دولة ما، والتي تندرج ضمن احترام القانون وتعزيز المساءلة والشفافية، وفي مصلحة عموم الناس في المجتمع، كما تأخذ بعين الاعتبار مبدأ الشراكة مع المجتمع المدني والقطاع الخاص لتحقيق التنمية".

الفرع الثاني: فواعل الحكامة:

تعد بمثابة تجسيد لعقد الشراكة بين ثلاث قطاعات: الدولة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص وتعتبر هذه القطاعات من بين أهم الفواعل الأساسية التي تركز عليها الحكامة الجيدة، والتي تضمن تجسيدها واقعا وتحقيقها فعليا. ويمكن تمثيل فواعل الحكامة من خلال الشكل رقم (01) الآتي:

الشكل رقم (01) فواعل الحكامة



المصدر: من إعداد الباحث.

المطلب الثاني: مفهوم دولة القانون ومقوماتها

الفرع الأول: تعريف دولة القانون

لقد كثر التغيي بعبارة "دولة القانون" في الوقت الحاضر وكثر استعمالها من قبل الكثير من الحكام لا سيما في دول العالم الثالث إما لأسباب دعائية وانتخابية، أو لأجل تلميع صورتهم أمام باقي أعضاء المجتمع الدولي وتجنّبهم سهام النقد.⁸ وقد كثر اللغط حول مدلول هذه العبارة لذا سنحاول قبل أن نصل إلى ما يمكن أن نعتبره نوعا من الاستقرار حول المفهوم بسرد بعضا من التعاريف التي جاء بها العديد من الباحثين والفقهاء.

فحسب الفقيه *F.ARDANT* دولة القانون هي " الدولة التي تقبل التصرف باحترام القواعد واحترام حريات المواطنين كقيد على حريتها".⁹

وعرفها **J.RIVERO** بأنها "الدولة التي تكون فيها السلطة العامة مقيدة بالقاعدة القانونية التي تلتزم باحترامها وتهدف إلى حماية المواطن من التعسف".¹⁰

وهناك من يرى بأن الدولة القانونية هي "الدولة التي يخضع فيها الكل أفراد وجماعات للقانون، فتختلف مثل هذه الدولة عن الدولة البوليسية التي يسود فيها الاستبداد وتسود فيها إرادة الحاكم، دولة أين يكون فيها بعض الأشخاص أو الهيئات لا يخضعون لقواعد تحدد وتأطر تصرفاتهم".¹¹

ولعل أهم ما خلصت إليه التعريفات بخصوص دولة القانون هو أنها "مؤسسة شرعية تُحْكَم وتُحْكَم بالقانون".¹²

الفرع الثاني: مقومات دولة القانون:¹³

تتميز مواصفات دولة القانون بممارسة السلطة دون إكراه ولا تهريب من جهة، وبممارسة الحقوق والحريات العامة دون استهتار ولا تعنت من جهة أخرى.

إن دولة القانون تسعى إلى التوفيق بين اعتبارات الفرد كيانا إنسانيا مكرما، وبين اعتبار السلطة مضطلة بصيانة وحماية المصلحة العامة التي تستهدف الخير الجماعي، وتلتزم بخدمة مصالح الشعب صاحب السيادة ومصدر السلطة، وتطبيق القانون على الحاكم والمحكوم على حد سواء، على أن يستمد القانون قواعده من القيم الأخلاقية والإنسانية ومتطلبات الحياة الاجتماعية.

وبذلك فإن قيام دولة القانون، يتطلب توافر ضمانات ومقومات تتمثل في: **سمو الدستور ومبدأ تدرج القوانين، الرقابة على دستورية القوانين، استقلالية القضاء، الفصل بين السلطات، التعددية الحزبية، التداول على السلطة، الاعتراف بالحقوق والحريات الفردية** وهي مقومات أو عناصر لا يمكن قيام دولة القانون بدون توفرها إلى جانب تطور فكرة السيادة وتأييدها تدريجيا بالقانون سواء في مظهرها الداخلي والخارجي.

المبحث الثاني: إرساء مقومات دولة القانون في الجزائر: أي دور لفواعل الحكامة؟

لجأت العديد من الدول إلى إدماج مقارنة الحكامة في تسيير المرافق العمومية خاصة بعد زيادة أعباء وحاجيات مختلف شرائح المجتمع، وكثرة الطلب على الخدمات كما ونوعا، وتغير وظائف الدولة حيث أصبح للفواعل أو الشركاء الجدد (القطاع الخاص، مؤسسات المجتمع المدني) المجال للمساهمة في دعم وحماية حقوق وحريات المرأة، وكذا تسيير الشؤون العامة بما يسمح بتجويد الخدمة العمومية وتحقيق رضا المواطنين، وبالتالي السير نحو طريق تكريس مقومات دولة القانون في الجزائر.

المطلب الأول: الدولة الجزائرية ومنطلقات إرساء دولة القانون: على ضوء الجهود المبذولة

لا نستطيع إنكار دور الدولة ومؤسساتها في تحقيق مشاريع وسياسات التنمية، فالدولة تعد بكل مؤسساتها الصانع الأول للقرار والمشرع للقوانين والمؤسسات التي تمكن أفراد المجتمع من الاستفادة من مخرجات التهيئة وعلى رأسها رفع مستوى الرضاء الشعبي عن أسلوب تقديم الخدمات العامة.

ورغبة في التحول نحو مرفق عام إلكتروني وتحسين جودة الخدمة العمومية عملت السلطات الحكومية في مراحل التطبيق الأولى لمشروع الجزائر الإلكترونية على تقديم المعلومات للمواطنين من خلال نشرها على المواقع الحكومية إلى جانب تقديم بعض الخدمات عن بعد بهدف ضمان السرعة والجودة وقلّة التكاليف كخدمة التعليم

والخدمات الأكاديمية وخدمات الأعمال والضرائب ووسائل الدفع والأمن والرعاية الصحية والخدمات المالية والنقل...، في إطار سياسة وجهود الدولة الهادفة لتحسين أداء الإدارة العمومية وجعله يتميز بالفعالية والكفاءة، سارعت الجزائر في تطبيق عدة آليات وخطوات هامة في مجال عصنة المرفق العام وتجويد الخدمة العمومية باستعمال الأساليب التكنولوجية الحديثة والتي مست العديد من القطاعات تجسدت في الآتي:

- حوكمة المرفق العام:

أهم ما عنيت به حوكمة المرفق العمومي هو تكريس تضافر الجهود من كافة القطاعات الحكومية وتعزيز المصداقية والعدالة والشفافية، المشاركة والتشاركية، المساءلة، العدل، حسن الاستجابة، حكم القانون لدرء حدوث الأزمات الإدارية، التي تؤدي بشكل عام إلى هدر الأموال الحكومية والعامة وإلى فقدان التحكم في النظام الإداري وفقدان المسؤوليات عند حدوث خلل في تطبيق الأنظمة والمشاريع المختلفة أو تشغيل العمليات العامة بشكل يعرف بالأفقي بين دوائر القطاع العام.¹⁴ وفي هذا الشأن نجد أن المؤسس الدستوري قد كرس الحق في الحصول على المعلومة والاطلاع عليها، من خلال نص المادة 55 من التعديل الدستوري لسنة 2020، والتي جاء فيها: "يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات، والحصول عليها وتداولها".

وعلى مستوى التشريع، فقد كرس هذا المبدأ من خلال القوانين المتعلقة بالجماعات المحلية، فبالعودة إلى قانون البلدية رقم 11-10 نجد أن مبدأ الشفافية احتل مكانة متميزة فيه، حيث ورد في المادة 11 منه: "(..) كما يمكن المجلس الشعبي البلدي تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين".¹⁵ وأكدت المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 16-190 على أن "يتخذ المجلس الشعبي البلدي باتخاذ كل التدابير الرامية إلى تسهيل إعلام المواطنين حول تسيير الشؤون المحلية والتزامه باستعمال وتطوير كل الدعائم الرقمية الملائمة قصد ضمان نشر و تبليغ القرارات الإدارية".¹⁶

- تحقيق حيادية المرفق العام إلكترونيا:¹⁷

إذ بموجب هذه الآلية يعامل الأفراد معاملة واحدة من دون تمييز بسبب القرابة أو الطائفة أو الانتماء السياسي تلك المظاهر التي غالبا ما تميز علاقة الأفراد بالمسؤولين عن إدارة المرفق العام في ظل النظام التقليدي الذي يعتمد في تمييز شؤونهم على عناصر بشرية تسعى دائما لتحقيق مصالحها ولو على حساب المصلحة العامة، في حين لا نجد لهذه المظاهر أي اثر في ظل الحكومة الالكترونية.

وفي هذا الصياغ يمكن الإشارة إلى أن التشريعات الخاصة بالخدمة العمومية بالجزائر تؤكد على تحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن وضمان مشاركته في إدارة وتسيير المرفق العمومي، حيث صدر منشور وزاري في 14 نوفمبر 2012 يتعلق بتحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن وتأهيل المرافق العمومية تبعه تأسيس وزارة مكلفة بإصلاح الخدمة العمومية، واتخاذ حزمة من الإجراءات لتخفيف المعوقات الإدارية والبيروقراطية وتمكين المواطن من الاتصال بالوحدة المحلية ورغبة في عصنة الإدارة العمومية الجزائرية، حيث أصبح بإمكانه استخراج وثائق الحالة المدنية من أي بلدية كانت، وإلغاء التحقيقات الأمنية في ملفات جوازات السفر، إعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.¹⁸

وبهدف توسيع تمثيل المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة ودعم قضية مشاركتها في صنع القرار كانت أهم اهتمامات الخطاب الرسمي (بعد التعديل الدستوري لسنة 2008) هو ترقية حقوق المرأة وتمكينها من المشاركة في الحياة العامة والسياسية بغية الاستجابة لمتطلبات دولة القانون عبر :

- احترام ما نص عليه الدستور من مبادئ أساسية تضمن المساواة في الحقوق والواجبات بين الرجال والنساء سواء في المشاركة السياسية أو الحياة العامة.
- توفير المناخ الملائم لدعم قيم المساواة وتأكيد روح المواطنة لتحقيق المشاركة الفعلية للمرأة في الحياة السياسية بعيدا بها عن كل تمييز.

- تأمين حقوق المرأة الجزائرية في هيكل وآليات السلطة وموقع صنع القرار على مختلف المستويات. فقد ألزمت "اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" جميع الدول الأعضاء أن تتخذ في جميع الميادين ولا سيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريع الذي يكفل تطور المرأة وتقدمها الكاملين، وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل، وتلزم هذه الاتفاقية أيضا الدول الأعضاء بأن تتخذ التدابير المناسبة لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف القضاء على التحيزات والممارسات التقليدية وكل الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية أو تفوق احد الجنسين، أو على ادوار نمطية للرجل والمرأة.¹⁹

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني The Civil Society

إن التعريف الأهم من حيث الذبوع والانتشار ومن حيث تضمنه سمات هذه المنظمات بدقة هو ذلك الذي قدمه الدكتور سعد الدين إبراهيم المجتمع المدني هو " مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة هي غير ربحية تسعى إلى تحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والإدارة السامية للاختلافات والتسامح وقبول الآخر." ²⁰

إن اعتبار الديمقراطية التشاركية حلقة من حلقات مسلسل بناء الديمقراطية بالجزائر، تهدف إلى خلق تكامل وظيفي مع مستويات الديمقراطية التمثيلية - المحلية، والإقليمية، والجهوية والوطنية، ولا يمكن استشراف مستقبل هذا التكامل بمنطق تنازع الأدوار، ولكن بثقافة مدنية جديدة قوامها التعاون والتشاور العمومي المنتظم، ومن هذا المنطلق يعتبر المجتمع المدني أحد أهم آليات تحقيق هذه الديمقراطية، حيث يساهم في تحسين نوعية في العلاقة بين المواطن ومؤسسات الدولة عبر تقوية فعالية ونجاعة السياسات العمومية، والعمل بأسلوب مبني على الحوار، وتقاسم المسؤولية، والإنصات والقرب والتعبئة، بإمكانه التنبؤ بالمشاكل التي قد تؤدي إلى خفوت ثقة المواطن في المؤسسات العمومية بسبب التآكل البطيء والتدريجي في نوعية الخدمات العمومية، وتقليص الحريات، وغياب الشفافية، والعدالة، وتكافؤ الفرص.²¹

إن المجتمع المدني بمختلف مؤسساته أو ما يسمى بالقطاع الثالث يساهم في إشراك الأفراد في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وتنظيمهم في جماعات ذات تأثير في السياسات العامة المحلية، كما تساعد في تجاوز الفشل وتحقيق ميزة

تنافسية في المعاملات التجارية بإعطاء أسعار تنافسية لذوي الدخول المدنية من خلال البيع المباشر دون وسطاء.²² إضافة إلى المطالبة بتحقيق العدالة الاجتماعية والتصدي للانتهاكات التي تطال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأسر وللأفراد، وكذا تنفيذ حملات توعية مستمرة لتعزيز اطر التعاون ما بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع وأفراده وذلك من خلال توفير المعلومات بالانجهاين، وهذا ما يساعد على فضح الممارسات الفاسدة، وتعبئة الرأي العام، حيث يمكن للمجتمع المدني أن يقوم بمراقبة كيفية صرف المال العام وإبرام الصفقات، ومراقبة الأحزاب السياسية وتمويل الحملات الانتخابية والتكفل الفعلي بقضايا المواطن وبالتالي تحسين الخدمة العمومية.²³

ونظرا لأهمية إشراك منظمات المجتمع المدني في عملية الرقابة، وحرصا منه على تعزيز دورها في مسلسل اتخاذ القرار، أحدث المشرع الدستوري الجزائري هيئات ومؤسسات منها "المركز الوطني للمجتمع المدني"، حيث جاء في نص المادة 213 من دستور 2020 أن "المركز الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية. يقدم المركز آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني."

يساهم المركز في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية".²⁴ هذه المؤسسات وإن كان دورها استشاري فقط، إلا أنها تشارك بأرائها واقتراحاتها في القرارات المتخذة بخصوص ميدان تخصص كل واحدة منها.

ومن بين هذه المؤسسات نذكر المنظمات النقابية مثلا، التي كرسها المؤسس الدستوري الجزائري بموجب المادة 70 من القانون رقم 16-01 السالف ذكره، بنصه على أن الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين، وبالتالي نقول أن النقابات تساهم في إصلاح الخدمة العمومية وترقيتها مساهمة غير مباشرة، باعتبار أن مدلولها يرتبط أساسا بحماية مصالح وحقوق الموظفين المنتمين إليها والدفاع عنها، أي أن الهدف من وجود التنظيم النقابي هم حماية الحقوق المتعلقة بالوظيفة العمومية وبهذه الصورة فإن المصلحة التي يدافع عنها النقابي هي مصلحة خاصة بأعضاء الوظيفة، وليس لها علاقة مباشرة بالخدمة العمومية لكن مساهمة النقابة في تطوير الوظيفة وترقية ظروف العمل وضمن حقوق الموظف لاسيما الأجر العادل والكافي يؤدي لا محالة إلى قيام الموظف العمومي بأداء خدمته على أحسن وجه وبنجاعة أكبر.

وعلى فتكريس الحق النقابي دستوريا وتخصيص قانون عضوي خاص به ينظمه، ضمانات قوية من ضمانات تكريس دولة القانون وآلية فعالة تساهم في تحسين الخدمة العمومية والنهوض بها. ونقيس على المنظمات النقابية الجمعيات والأحزاب السياسية، المكرسة في النصوص القانونية كحريات أساسية يكفلها الدستور تسمح بالتالي في تحسين الخدمة العمومية وإرساء دولة القانون.

وفي إطار الارتقاء بالدور السياسي المعاصر للمرأة الجزائرية تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية حقوق وحريات المرأة، ومحاولة دعم مشاركتها في الحياة السياسية والاجتماعية من خلال دورها في:²⁵

- تقيم منظمات المجتمع المدني دورات تدريبية لتنمية قدرات المرأة في الاتصال والتواصل والعلاقات الإنسانية.
- تنظم منظمات المجتمع المدني حملات توعية للمجتمع بأهمية مشاركة المرأة في الأنشطة التي تؤهلها للمشاركة السياسية في المستقبل.

- يعمل المجتمع المدني على تغيير الثقافة السائدة حول عمل المرأة في المجالات المختلفة.
- تساعد منظمات المجتمع المدني على محو الأمية القانونية للمرأة من خلال التوعية المستمرة وعقد الندوات والمؤتمرات.
- لا يمكن إنكار الجهد المدني وإنجازات الدولة التي انصبت على تحسين حقوق المرأة الجزائرية على الصعيدين الاجتماعي والسياسي، لكن لا بد من التأكيد بأن وصول المرأة الجزائرية إلى هياكل السلطة ومواقع اتخاذ القرار في المجتمع وفي البرلمان، وترقية دورها في هذه المواقع ليست قضية شعارات ترفع، ولا مجموعة أفكار يروج لها إعلاميا في الملتقيات والمؤتمرات ووسائل الاتصال المختلفة بل أن أهمية ذلك تكمن في جدية طرحها وتناولها كقضية لها مكانة بارزة في مجتمعاتنا.

المطلب الثالث: القطاع الخاص The Private Player

القطاع الخاص هو فاعل أصبح إدماجه أكثر من ضرورة بعد فشل المؤسسات العمومية في تدبير المرافق العمومية عن طريق أنماط وتوجهات تسيير غير صائبة، فمنحت هذه الآلية للشراكة مع القطاع الخاص فرصا حقيقية لتدبير المرافق العمومية عن طريق عقد الاتفاقيات التي تسهل الشراكة والتعاون الشرعي وخلق أنماط من (الاقتصاد المختلط، التدبير المفوض، عقود الامتياز)، حتى يعود تنفيذ السياسات التنموية من طرف القطاع الخاص، أكثر فعالية من الناحية التنموية.²⁶

يساهم القطاع الخاص في تحسين الخدمة العمومية باعتباره أحد الفواعل الجديدة للحكامة في ظل المقاربة التشاركية، التي كرسها المؤسس الدستوري الجزائري تبعا للتعديل الدستوري الصادر بموجب القانون 01-16، ويصطلح على هذا التوجه الجديد باللامركزية الاقتصادية - لامركزية السوق - أي تهيئة الظروف التي من شأنها إنتاج الخدمات والسلع وفق آليات السوق²⁷، بمعنى أن تفويض الهيئات المحلية بعض الأنشطة إلى القطاع الخاص من أجل قيام هذا الأخير بعملية التسيير والإنتاج عبر ما يسمى بعقود الشراكة التي تعتبر أحد أنجع الوسائل التي تسمح بإصلاح الخدمة العمومية نظرا لما يمتلكه القطاع الخاص من مؤهلات وكفاءات عالية تضمن وجود خدمة عمومية ذات جودة عالية وبمردودية كافية.

إن الرغبة في الحصول على خدمات أفضل و بكفاءة أعلى، إضافة إلى الحاجة إلى مصادر إضافية للتمويل تدفع الحكومات بشكل متزايد إلى تبني شراكة القطاع العام والخاص لتقديم هذه الخدمات، ولقد أصبحت شراكة القطاع العام والخاص ظاهرة مهيمنة خلال السنوات العشر الأخيرة نتيجة لعدم كفاية الاستثمارات والضغوط المتزايدة على الميزانيات الحكومية بالإضافة إلى القلق العام تجاه عدم كفاءة الخدمات التي تقدمها المؤسسات والوكالات الحكومية، حيث طبقت شراكة القطاع العام والخاص بشكل رئيسي في مجالات البنية الأساسية الاقتصادية مثل (الاتصالات اللاسلكية والطاقة والمياه والطرق)، ولكن بدأ مؤخرا الالتفات إلى البنية الأساسية الاجتماعية مثل (الصحة والتعليم والخدمات الأخرى) ومن المتعارف عليه أن هذه الخدمات كان يتم تقديمها بشكل أساسي من قبل القطاع العام، إذ يستلزم الكثير منها ضخ استثمارات كبيرة، وتحتاج إلى وقت طويل قبل أن تبدأ في إعطاء عائد بلغة اقتصادية، وعادة ما تكون الحكومات راغبة في أن تستمر قدرتها في السيطرة على تقديم تلك الخدمات نظرا لضرورتها للمجتمعات الحديثة، وتتمثل عملية تسعير هذه الخدمات نتيجة لاعتبارات اجتماعية إلى عدم المرونة، إلا أن خدمات البنية

الأساسية المقدمة من قبل القطاع العام اتسمت في الكثير من الحالات بانخفاض درجة كفاءتها، وارتفاع أسعارها، وقلة انتشارها، وإهمال صيانتها²⁸، من هذا المنطلق اتجهت الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة إلى زيادة شراكتها مع القطاع الخاص في الكثير من المجالات وترجم عقد الامتياز هذه الشراكة بشكل بارز، وتم التأكيد على السعي نحو ترقية دور القطاع الخاص في تقديم الخدمات العمومية من خلال دسترة المؤسس الدستوري الجزائري لحرية الاستثمار والتجارة، أين تم الاعتراف بهما من خلال عمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال، وتشجيع ازدهار المؤسسات دون تمييز في سبيل خدمة التنمية الاقتصادية الوطنية، وتكفل الدولة ضبط السوق ويحمي القانون حقوق المستهلكين، مع حظر الممارسات المنافية للمنافسة²⁹، تلي هذه الخطوة صدور القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016³⁰ المتعلق بترقية الاستثمار، وأخيرا الإضاء على ميثاق الشراكة العمومية الخاصة وهذا في إطار إعادة بعث الاقتصاد الوطني، حيث قام الاتحاد العام للعمال الجزائريين، ومنظمات أرباب العامل بالتوقيع على هذا الميثاق المتعلق بالشراكة بين المؤسسات، من هنا تستنتج أن النص على الحريات المرتبطة بحق القطاع الخاص بالمشاركة في التسيير وحرية الاستثمار وكذا حرية الصناعة والتجارة، ووضع أطر قانونية منظمة لهذه الشراكة تكريس واضح لدولة القانون من خلال الاعتماد على مقوم الاعتراف بالحقوق والحريات في مختلف النصوص القانونية وبمختلف تدرجاتها من الأسمى إلى الأدنى، هذا كله من أجل هدف واضح يتمحور أساسا حول تحسين الخدمة العمومية وترقيتها والنهوض بها إستجابة لتطلعات المواطن وإرضاء له.

المبحث الثالث: قراءة في المعوقات التي تواجه فواعل الحكامة وانعكاساتها على بناء دولة القانون بالجزائر.

إن الدعوة إلى إقامة دولة القانون في الجزائر وإشراك فواعل الحكامة في تكريس مقوماتها يعترضه العديد من المعوقات لعل أهمها:

* عوائق التنظيم ووسائل تحقيق الأهداف (طبيعة الإدارة الجزائرية):³¹

- إن كثرة النصوص القانونية وكثافة الإجراءات والافتقار إلى آليات فعالة لتطبيقها من شأنه أن يكون عائق أمام رقي الخدمة العمومية، كما أن مركزية القرارات وبعد مرافق الخدمة العمومية عن المواطن من شأنه أن يؤدي إلى تنامي ظاهرة البيروقراطية.

- غياب الشفافية في الرقابة والمساءلة وحكم القانون وتفشي عناصر التخلف الإداري والسياسي اللذان يتسما بضعف المشاركة في عملية اتخاذ القرار، والغموض في أساليب العمل والتسيب.³²

* عدم وجود مدونة أخلاقية تضبط الالتزام: إذ أن مؤسساتنا وعلى المستويين المركزي والمحلي تعاني من ضعف في الالتزام بالقوانين واللوائح الإدارية التي تحكم عملها لعدم وجود روادع كافية تجبر الموظف على الالتزام المهني والأخلاقي. ولعل من أكبر الآثار السلبية لضعف الالتزام عند الإداريين انه - إضافة إلى أضراره بالمصلحة العامة - يضعف ثقة الشعب بالجهاز الإداري.³³

* أزمة المشاركة في الجزائر خصوصا من خلال إقصاء شريحتي النساء والشباب، الذي لا يمكن القول بان هناك عزوف لهما عن السياسة، بل يمكن القول إن هناك إقصاء وتهميش لهذه الفئة المهمة من المجتمع الجزائري سواء من طرف الأحزاب السياسية التي لم تستقطبهم أو من طرف السلطة ومراكز اتخاذ القرار، رغم اتجاه الدولة نحو تعزيز

حقوق وحريات المرأة السياسية من خلال التعديل الدستوري لسنة 2008، إلا أن الواقع يقر بعدم استعداد المجتمع السياسي لهذا الأمر، فالشباب مازال بعيد عن الأحزاب السياسية حتى وإن رفعت بعضها شعارات التشبيب، والتي تبقى ضمن نوعية الخطاب الخشبي والمجرد والشعارات الرنانة التي ترفعها هذه الأحزاب لأنها هي نفسها تغيب فيها مبدأ التداول على السلطة أحد مقومات دولة القانون.³⁴

*مكونات الحكامة (مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص) بالجزائر لا تزال فواعل وقطاعات هشة، لم تسهم أو بالأحرى لم تعطي ثمارها بالشكل الذي كان مرغوب فيه فيما يخص عملية ترقية الخدمة العمومية، حماية حقوق وحريات المواطنين ومنها دعم حقوق المرأة الجزائرية ومشاركتها في الحياة السياسية بما يتناسب وطموح الجمهور نحو دولة قانونية، وذلك راجع إلى مجموعة العراقيل التي تعاني منها، والمتمثلة أهمها فيما يلي:³⁵

- نقص في الوعي بأهمية القطاع الخاص في دفع عجلة التقدم والازدهار ومدى تأثير إسهاماته في التنمية والتشغيل.
- غياب الحوافز الداعية إلى العمل خارج القطاع العام المهيمن.
- ضعف الوعي العام بين المجتمعات والأفراد بأهمية المشاركة والتشاركية.
- نقص مصادر التمويل، وضعف البناء المؤسسي، ونقص القدرات والمهارات البشرية لدى بعض منظمات المجتمع المدني بالجزائر (غياب الأموال والرعاية والدعم من السلطات لبرامج العمل الجماعي والتشاركي).³⁶
- مشكل ضعف ثقافة العمل التطوعي التشاركي في الجزائر، وهذا الأمر أدى إلى إعادة إنتاج تبعية مؤسسات المجتمع المدني للسلطة.³⁷ وفي هذا الصدد هناك عدد كبير من الجمعيات ينشط في مختلف المجالات والمستويات، ولكن نظرا لعدة عوامل سياسية وقانونية وثقافية واقتصادية... فإن النسيج الجماعي في الجزائر يبقى ضعيف الفعالية وخاضعا لسلطة الدولة وهيمنتها وتوجيهها، وأراء ومواقف قياداته غالبا ما تصاغ وتعلن وفق هوى السلطة ولصالحها، فالجمعيات الجزائرية رغم عددها الكبير تكاد تكون غائبة عن الساحة السياسية، ولا تنشط إلا بتحريك من الجهات الرسمية.³⁸

وعموما فإن مسلسل بناء دولة القانون في الجزائر، ما زالت تعترضه صعوبتان محورتان، الأولى بنيوية تتمثل في التباعد بين القانون والواقع، وعدم قدرة القانون السياسي على ضبط الممارسة السياسية ويتجلى ذلك في إظهار ما يجب أن يكون وليس ما هو كائن، فيكون بمثابة هروب من الواقع وعدم الاعتراف بكثير من المشاكل أو التقليل من حجمها، والثانية تتعلق بمضمون القانون المطبق محليا هل هو يحمي الحقوق والحريات، بناء على قاعدة معيارية أسمى هي قاعدة القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان.³⁹

الخلاصة:

في نهاية هذه الدراسة حول دور فواعل الحكامة في تكريس مقومات دولة القانون، والمعوقات التي تقف في مسار اعتمادها كطرف مشارك في بناء دولة القانون بالجزائر، لا بد من الإشارة إلى جملة من الإستنتاجات والملاحظات يمكن إيجازها في النقاط الآتية:

إذا كان هناك ما يطلق عليه سمة العصر التي تنشده الشعوب تحقيقها في القرن الحادي والعشرين فإن ذلك سيكون بالتأكيد دولة القانون.

الدولة القانونية هي الدولة التي تتوفر فيها ضمانات ومقومات تتمثل في: سمو الدستور، مبدأ سيادة القانون، استقلالية القضاء، مبدأ الفصل بين السلطات، التعددية الحزبية، الاعتراف بالحقوق والحريات الفردية. إن بناء دولة القانون في الجزائر يفرض الحاجة إلى خلق الثقافة الديمقراطية وإرساء مقاربة الحكامة التي تتيح إشراك الفواعل الجدد (المجتمع المدني، القطاع الخاص)، هذه الأخيرة أصبحت تعد أداة تدعم دور السلطة في الدولة من أجل تكريس مقومات الدولة القانونية.

غير أن هناك عدة عراقيل تؤثر وبشكل سلبي على دور فواعل الحكامة في إقامة دولة القانون في الجزائر لعل أهمها أزمة المشاركة، غياب الشفافية في الرقابة والمساءلة وحكم القانون، التباعد بين القانون والواقع، كثرة النصوص القانونية وكثافة الإجراءات.

- ويمكن إدراج مجموعة من الاقتراحات والتوصيات والتي من شأنها أن تساهم في تفادي المعوقات التي تقف حجرة عثرة في طريق فواعل الحكامة وتكريس مقومات دولة القانون في الجزائر كما يلي:
- 1- ضرورة تفعيل القواعد المتعلقة بحق المواطن الجزائري في ممارسة السلطة (الحق والحرية في الانتخاب، تفعيل التعددية الحزبية والنقابية كحرية التعبير عن الآراء، التجمع، إنشاء جمعيات... الخ).
 - 2- دعم آليات الحكامة والديمقراطية التشاركية بتعزيز دور المجتمع المدني والقطاع الخاص سواء من خلال إيجاد حوافز تشجيعية أو تطوير أساليب عملها بما يخدم حقوق وحريات المواطن الجزائري.
 - 3- تقديم رؤية واضحة لمشروع مجتمع يفي بتطلعات المواطنين إلى الممارسة الديمقراطية والازدهار الاجتماعي والاقتصادي.
 - 4- صياغة ثقافة تركز على معايير ومبادئ الحكامة (الشفافية، المشاركة والتشاركية، المساءلة، العدل، حسن الاستجابة، حكم القانون...).
 - 5- صياغة ثقافة ديمقراطية تقوم على أساس الحوار، إقامة العدالة الاجتماعية، حماية حقوق وحريات المواطنين بالتساوي بغض النظر عن الجنس والعقيدة والدين.
 - 6- الدعوة إلى تنظيم السلطة طبقاً لمبدأ الفصل بين السلطات ومشاركة مختلف قوى الشعب فيها.
 - 7- ضرورة تفعيل الشراكة بين الدولة من جهة، والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني من جهة ثانية لإرساء الحكامة وتجسيد مفهوم دولة القانون.
 - 8- عصرنه وتحديث أساليب التسيير بغية تقريب الإدارة من المواطن بما يخدم جودة الخدمة العمومية في الجزائر.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ- الكتب:

- 1- أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، 2008.
- 2- زهير عبد الكريم الكايد، قضايا وتطبيقات الحكمانية، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003.

- 3- قوي بوحنية، بوطيب بن ناصر، هبة العوادي، المجتمع المدني المغاربي ورهانات الإصلاح، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2015.
- 4- ليلي بن حمودة، الديمقراطية ودولة القانون"، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2014.
- 5- محمد المساوي، حقوق الإنسان في الدساتير العربية الجديدة وسؤال دولة الحق والقانون، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2018.
- 6- محمد متولي، الشراكة مع القطاع الخاص مع التركيز على التجربة المصرية، قطاع مكتب الوزير، الإدارة العامة للبحوث المالية، مصر: إدارة بحوث التمويل، (د.ت.ن)، ص 04.
- 7- يوسف أزروال، الحكم الراشد في الجزائر، مصر: مكتبة الوفاء القانونية، 2016.
- ب- المجالات والدوريات العلمية:
 - 1- ابتسام حاتم علوان، "واقع المجتمع المدني في الوطن العربي"، مجلة كلية الآداب، العدد 98، جامعة بغداد، 2011.
 - 2- سيف بن سالم بن ناصر للمكي، "دور المؤسسات التربوية في تنمية القدرات القيادية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة العمانية"، المجلة الدولية التربوية المتخصصة، المجلد 03، العدد الخامس، عمان، 2014.
 - 3- عبير سهام مهدي، "بناء دولة القانون في العراق"، المجلة السياسية والدولية، العدد 36، جامعة بغداد، 2008.
 - 4- فطة نبالي، "إرساء دولة القانون أساس اكتساب واحتفاظ الدولة بمبيتها"، مجلة المعيار، المجلد 11، العدد 21، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، الجزائر، افريل 2010.
 - 5- محمد بن اعراب، "اهتزاز هيبة ومكانة الدولة من خلال ابتعادها عن تحقيق مقومات وأسس دولة القانون والحكم الراشد"، مجلة المعيار، المجلد 11، العدد 21، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، الجزائر، افريل 2010.
 - 6- مفيدة بن لعبيدي، "التسيير المحلي التشاركي آلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر"، مجلة دراسات وأبحاث، العدد 21، الجلفة، 2015.
 - 7- يوسف أزروال، ليلي لعجال، "الحكامة الجيدة ودورها في تفعيل المواطنة الصالحة: نظرة معيارية وظيفية"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد الثامن، مركز جيل البحث العلمي، يناير 2017.
- ج- رسائل وأطروحات جامعية (منشورة):
 - 1- جهيدة شاوش إخوان، واقع المجتمع المدني في الجزائر: دراسة ميدانية لجمعيات بمدينة بسكرة أمودجا، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع والتنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة)، 2014-2015.
 - 2- سناء حمرا لراس، التدبير المالي الترابي بين اكراهات الواقع ومتطلبات الحكامة، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، مركز دراسات الدكتوراه، جامعة محمد الخامس بالرباط)، 2016-2017.
 - 3- محمد هاملي، آليات إرساء دولة القانون في الجزائر، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان)، 2011-2012.
 - 4- مصباح السباني، "المشاركة السياسية للمرأة العربية ومآلاتها المتعثرة في الانتقال الديمقراطي الراهن: التجربة التونسية مثالا"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 48، مركز دراسات الوحدة العربية، مارس 2016.
 - 5- مليكة فريش، دور الدولة في التنمية: دراسة حالة الجزائر، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة)، 2011-2012.
- د- الملتقيات والمؤتمرات العلمية:

- 1- عادل عميرات، "نحو تحسين أداء الخدمة العمومية"، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الدولي الرابع حول ترقية الخدمة العمومية في الدول المغاربية: تحديات ورهانات، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي (الجزائر)، 09 و 10 مارس 2016.
- 2- علي سنوسي، "تقييم مناخ الاستثمار ومدى مساهمة القطاع الخاص في التنمية بالجزائر"، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الدولي حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في أفق الألفية الثالثة بالجزائر، الجزائر: جامعة محمد بوضياف (المسيلة)، 28 و 29 أكتوبر 2014.
- 3- ناجي عبد النور، فتحة لتيمة، "جهود تطبيق الحوكمة لتحسين أداء الإدارة المحلية في الجزائر"، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الدولي الثالث حول الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمتنطرة، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي (الجزائر)، 01 و 02 ديسمبر 2015.

هـ- الوثائق الرسمية:

- 1- المادة 43 من القانون رقم 16-01 المؤرخ في 07 مارس 2016 المتعلق بالتعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14، لسنة 2016.
- 2- القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 18، لسنة 2016.
- و- المواقع الإلكترونية:

- 1- لحسن آيت الفقيه، الحكامة الجيدة ودورها في تحسين أداء المؤسسات الاجتماعية، الحوار المتمدن، العدد 2355، 2008، متوفر على:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142172>, consulté le 14/03/2018 10h55

- 2- تقرير تفصيلي أنشطة الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة، متوفر على:

www.mcrcp.gov.ma 04/03/2018 heure 9:00, consulté le

- 3- موسى سعيد ياسين، المجتمع المدني، الحوار المتمدن، العدد 3610، 2012، متوفر على:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=291880>, consulté le 14/03/2018 00h7

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

A- Les livres:

- 1- Philippe Ardant, **Les institutions de la Ve République**, 8e édition, Paris : Hachette supérieur, 2003.

B- Les thèses:

- 1- Abderrahim FATAHINE, **L'apport de la constitution algérienne de 1989 : L'instauration de l'Etat de droit**, (Mémoire présentée pour l'obtention du magistère, Faculté de droit et des sciences administratives, Université d'Alger), 2001-2002.

C- Journaux et périodiques:

- 1- Kaufmann Daniel, and Aart Kraay, "Governance Indicators: Where Are We, Where Should We Be Going?", **The World Bank Research Observer** 23, no. 1, 2008.
- 2- Omar Ramzy et al, "Sustainable Development & Good Governance", **European Journal of Sustainable Development**, Rome: Published by ECSDEV, Via dei Fiori, Vol 8, No 2, 2019, p 131.

الهوامش:

- ¹ - عبير سهام مهدي، "بناء دولة القانون في العراق"، *المجلة السياسية والدولية*، العدد 36، جامعة بغداد، 2008، ص 53.
- ² - يوسف أزروال، ليلي لعجال، "الحكامة الجيدة ودورها في تفعيل المواطنة الصالحة: نظرة معيارية وظيفية"، *مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية*، العدد الثامن، مركز جيل البحث العلمي، يناير 2017، ص 145.
- ³ - زهير عبد الكريم الكايد، *قضايا وتطبيقات الحكامة*، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003، ص 9.
- ⁴ - لحسن ايت الفقيه، *الحكامة الجيدة ودورها في تحسين أداء المؤسسات الاجتماعية*، الحوار المتمدن، العدد 2355، 2008، متوفر على: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142172>, consulté le 14/03/2018 h10:55
- ⁵ - سناء حراراس، *التدبير المالي الترابي بين اكراهات الواقع ومتطلبات الحكامة*، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، مركز دراسات الدكتوراه، جامعة محمد الخامس بالرباط)، 2016-2017، ص 18.
- ⁶ - Omar Ramzy et al, "Sustainable Development & Good Governance", *European Journal of Sustainable Development*, Rome: Published by ECSDEV, Via dei Fiori, Vol 8, No 2, 2019, p 131.
- ⁷ - يوسف أزروال، *الحكم الراشد في الجزائر*، مصر: مكتبة الوفاء القانونية، 2016، ص ص 43-47.
- ⁸ - محمد هاملي، *آليات إرساء دولة القانون في الجزائر*، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان)، 2011-2012، ص 01.
- ⁹ - Philippe Ardant, *Les institutions de la Ve République*, 8e édition, Paris : Hachette supérieur, 2003, P36.
- ¹⁰ - Abderrahim FATAHINE, *L'apport de la constitution algérienne de 1989 : L'instauration de l'Etat de droit*, (Mémoire présentée pour l'obtention du magistère, Faculté de droit et des sciences administratives, Université d'Alger), 2001-2002, P 15.
- ¹¹ - فطمة نبالي، "إرساء دولة القانون أساس اكتساب واحتفاظ الدولة بمبيتها"، *مجلة المعيار*، المجلد 11، العدد 21، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، الجزائر، افريل 2010، ص 142.
- ¹² - محمد بن اعراب، "اهتزاز هبة ومكانة الدولة من خلال ابتعادها عن تحقيق مقومات وأسس دولة القانون والحكم الراشد"، *مجلة المعيار*، المجلد 11، العدد 21، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، الجزائر، افريل 2010، ص 287.
- ¹³ - ليلي بن حمودة، *الديمقراطية ودولة القانون*، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2014، ص 177.
- ¹⁴ - محاد عريوة، رابح بوقرة، "أهمية تطبيق الموازنة الصفريّة في إطار الحوكمة لقياس أداء القطاع العمومي المحلي - دراسة لعينة من المجالس الشعبية"، *مداخلات مقدمة خلال الملتقى الدولي حول الحوكمة والتنمية المحلية*، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي (الجزائر)، 07 و 08 ديسمبر 2015، ص 13.
- ¹⁵ - المادة 11 من قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 هـ الموافق 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 3 يوليو سنة 2011.
- ¹⁶ - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 16-190 مؤرخ في 25 رمضان عام 1437 الموافق 30 يونيو 2016، يحدد كفاءات الاطلاع على مستخرجات مداورات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 41، 12 يوليو سنة 2016.
- ¹⁷ - نوال احمد سارو الخالدي، "اثر الحوكمة الالكترونية على مبدأ المساواة أمام المرفق العام"، *مجلة جامعة تكريت لتكريت للحقوق*، المجلد 2، العدد 2، جامعة تكريت (العراق)، 2017، ص ص 308-309.
- ¹⁸ - ناجي عبد النور، فتحيحة لتيم، "جهود تطبيق الحوكمة لتحسين أداء الإدارة المحلية في الجزائر"، *مداخلات مقدمة خلال الملتقى الدولي الثالث حول الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمتنطرة*، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي (الجزائر)، 01 و 02 ديسمبر 2015، ص 94.
- ¹⁹ - مصباح السبياني، "المشاركة السياسية للمرأة العربية ومآلاتها المتعثرة في الانتقال الديمقراطي الراهن: التجربة التونسية مثالا"، *المجلة العربية للعلوم السياسية*، العدد 48، مركز دراسات الوحدة العربية، مارس 2016، ص 154.
- ²⁰ - أماني قنديل، *الموسوعة العربية للمجتمع المدني*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، 2008، ص 64.
- ²¹ - تقرير تفصيلي أنشطة الحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة، متوفر على: www.mcrp.gov.ma, consulté le 04/03/2018 heure 9:00

- ²² - مفيدة بن لعبيدي، "التسيير المحلي التشاركي آلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر"، مجلة دراسات وأبحاث، العدد 21، جامعة الجلفة، 2015، ص 373.
- ²³ - موسى سعيد ياسين، المجتمع المدني، الحوار المتمدن، العدد 3610، 2012، ص 3، متوفر على: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=291880>, consulté le 14/03/2018 h7:00
- ²⁴ - المادة 210 و 213 من مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1432 (30 ديسمبر 2020) يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 82، 30 ديسمبر سنة 2020.
- ²⁵ - سيف بن سالم بن ناصر المكي، "دور المؤسسات التربوية في تنمية القدرات القيادية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة العمانية"، المجلة الدولية التربوية المتخصصة، المجلد 03، العدد الخامس، عمان، 2014، ص ص 114-115.
- ²⁶ - قوي بوحنية، مرجع سابق الذكر، ص 74.
- ²⁷ - مفيدة بن لعبيدي، مرجع سابق الذكر، ص 371.
- ²⁸ - محمد متولي، الشراكة مع القطاع الخاص مع التركيز على التجربة المصرية، قطاع مكتب الوزير، الإدارة العامة للبحوث المالية، مصر: إدارة بحوث التمويل، (د.ت.ن)، ص 04.
- ²⁹ - المادة 43 من القانون رقم 16-01 المؤرخ في 07 مارس 2016 المتعلق بالتعديل الدستوري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14، لسنة 2016.
- ³⁰ - القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 18، لسنة 2016.
- ³¹ - عادل عميرات، "نحو تحسين أداء الخدمة العمومية"، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الدولي الرابع حول ترقية الخدمة العمومية في الدول المغاربية: تحديات ورهانات، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي (الجزائر)، 09 و 10 مارس 2016، ص 06.
- ³² - مليكة فريش، دور الدولة في التنمية: دراسة حالة الجزائر، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة)، 2011-2012، ص 387.
- ³³ - قوي بوحنية، بوطيب بن ناصر، هبة العوادي، المجتمع المدني المغاربي ورهانات الإصلاح، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2015، ص 105.
- ³⁴ - مليكة فريش، مرجع سابق الذكر، ص ص 385-386.
- ³⁵ - علي سنوسي، "تقييم مناخ الاستثمار ومدى مساهمة القطاع الخاص في التنمية بالجزائر"، مداخلة مقدمة خلال الملتقى الدولي حول تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في أفق الألفية الثالثة بالجزائر، الجزائر: جامعة محمد بوضياف (المسيلة)، 28 و 29 أكتوبر 2014، ص ص 15-16.
- ³⁶ - ابتسام حاتم علوان، "واقع المجتمع المدني في الوطن العربي"، مجلة كلية الآداب، العدد 98، جامعة بغداد، 2011، ص ص 708-709.
- ³⁷ - جهيدة شاوش إخوان، واقع المجتمع المدني في الجزائر: دراسة ميدانية لجمعيات مدنية بسكرة أمودجا، (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع والتنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة)، 2014-2015، ص 134.
- ³⁸ - منير مباركية، "علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية"، دفا تر السياسة والقانون، عدد خاص، جامعة ورقلة، افريل 2011، ص 416.
- ³⁹ - محمد المساوي، حقوق الإنسان في الدساتير العربية الجديدة وسؤال دولة الحق والقانون، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2018، ص 43.